العدد 14 مجلة دراسات في الإنسانيات والعلوم التربوية تموز 2026
No. 14 Journal of Studies in Humanities and Educational Sciences July 2026
Print ISSN 3006-3256 Online ISSN 3006-3264

النظام المالي في مصر في عهد الخليفة العزيز بالله الفاطمي (365- 386هـ/ 975- 996م)

د. جليل جاسم عباس
وزارة التربية/ المديرية العامة لتربية ديالى

المقدمة:

يعد الخليفة الفاطمي العزيز بالله (365- 386هـ/ 975- 996م)، أحد ابرز الخلفاء في الدولة الفاطمية (298- 567هـ/ 910- 1171م)، فقد اشارت المصادر التاريخية أن الدولة الفاطمية في عهده اصبحت في أوج أتساعها وعظمتها، ويعود ذلك إلى ما كان يتمتع به من حكمة ودرايا في الشؤون السياسية, والإدارية, والاقتصادية، في ذلك الوقت، ومن أبرز عناصر الحياة الاقتصادية؛ النظام المالي في مصر، حيث يعد هذا النظام من ابرز مقومات قيام الدولة الفاطمية، وبذلك فهو يعد عصب الحياة وشريانها الرئيسي، لا سيما بعد أن أصبحت الخلافة الفاطمية في حقبته العهد الذهبي للدولة الفاطمية بما تمتعت به من أتساع رقعتها الجغرافية الممتدة من بلاد الحجاز والشام شرقاً، حتى سواحل بلاد المغرب الاقصى غرباً. وبذلك اصبحت مصر ذات موارد مالية متعددة، ومنظمة تنظيماً دقيقاً، فقد وضعت الأموال وما يتعلق بها منذ بداية حكمة سنة (365هـ/ 975م)، تحت موظف, واحد عرف باسم (متولي الخراج)، يقوم بجباية الخراج, وينظر في سائر وجوه الأموال، لذلك اخذت النظم المالية بالتوسع والتشعب، بحيث اصبحت تشتمل على العديد من الدواوين, وضعت تحت أشراف موظف عرف بصاحب (نظر الديوان)، الذي كان له الاشراف على جميع الدواوين المالية, ونتيجة لتفرع هذه النظم المالية؛ ظهر ديوان جديد هو (ديوان التحقيق)، مهمته مراجعة عمل الدواوين المالية الأخرى.

الكلمات المفتاحية: الزكاة، الخمس، الغنيمة، الضمان، الضربة، الثغور، مواريث، النقود، مسكوكات، جباية

The financial system in Egypt during the reign of Caliph Al-Aziz Billah Al-(Fatimi (365-386 AH / 975-996 AD

Dr. Jalil Jassim Abbas
Ministry of Education / General Directorate of Education in Diyala

Abstract

The Fatimid Caliph al-Aziz Billah (365-386 AH / 975-996 AD) is considered one of the most prominent caliphs of the Fatimid Caliphate (298-567 AH / 910-1171 AD). Historical sources indicate that the Fatimid state reached its zenith of power and influence during his reign. This was attributed to his wisdom and expertise in political, administrative, and economic affairs at the time. Among the most important elements of economic life was the financial system in Egypt, which was a cornerstone of the Fatimid state's existence and thus its lifeblood. This was especially true after the Fatimid Caliphate, under his rule, entered its golden age, enjoying a vast geographical expanse stretching from the Hijaz and the Levant in the east to the coasts of North Africa in the west.Thus, Egypt became a country with multiple financial resources, and was organized in a precise manner. Since the beginning of his rule in the year (365 AH/975 AD), the money and what is related to it were placed under one official, known as (the tax collector), who collected the tax and looked into all aspects of the money. Therefore, the financial systems began to expand and branch out, so that they came to include many departments, placed under the supervision of an official known as the (supervisor of the department), who had supervision over all the financial departments. As a result of the branching out of these financial

systems, a new department appeared, which is (the department of investigation), whose task is to review the work of the other financial departments.

Keywords:، Zakat ، Khums ،Spoils of War ،Guarantee، Strike، Borders ، Inheritance ،Money، Coins، Collection

من هنا تأتي دراستنا عن النظام المالي في مصر في عهد الخليفة العزيز بالله الفاطمي (365- 386هـ/ 975- 996م). وبذلك يمكن تقسيم الدراسة إلى ما يأتي:

أولاً. الموارد المالية:

كان من الضروري بعد استيلاء الفاطميين على مصر أن يستهلوا عهدهم بتنظيم الإدارة المالية وضبط موارد بيت المال حتى يتوفر لهم المال الذي يكفل بقاء دولتهم، وامتداد سلطانهم ويهيئ لهم السبيل لحياة القوة والعظمة والثراء. والنظام المالي لأي دولة هو تنظيم إيرادات الحكومة ومصروفاتها والموازنة بينها، وقد كانت موارد الدولة الفاطمية في مصر تأتي من مصادر كثيرة ومتعددة، وإنه ليصعب على الباحث لأول وهلة أن يتقصى مصادر هذا الثراء العريض، ومن العسير ايضا أن نعتقد أن الموارد الشرعية العادية يمكن أن تحقق هذا الثراء، فالإسماعيلية لهم نظرية تتلخص في أن ما يجب أداؤه من المال إلى ولي الأمر أو الإمام ينحصر في أمرين، الأول الصدقات، والثاني، الأخماس، أو أخماس الغنائم، فالصدقات يعتمدون في تقديرها على قوله تعالى لنبيه(ﷺ): ﴿**مم نر نز نم نن ني ىٓ**﴾ **(سورة التوبة، الآية/ 103)**، وقوله تعالى: ﴿**ير يز يم ين يى يي ئج ئح ئخ ئم ئه بج بح بخ بم بهتج تح تخ تم تهثم**﴾ **(سورة التوبة، الآية/ 60)**.

والمفروض أن تؤدي هذه الصدقات للنبي، والأئمة من أهل بيته، لا لتكون هبة وطعمة لهم، بل باعتبارهم أمناء عليها يقبضونها من أهلها ويضعونها في موضعها وهي محرمة عليهم وعلى أهل بيوتهم، وحلال لسائر المسلمين من غيرهم **(القاضي النعمان، (د.ت)، ص68)**.

وأما الأخماس فقد خص الرسول والأئمة من أهل بيته بالأخماس التي رتبها الله في أقوال عبادة المؤمنين في قوله تعالى: ﴿**لم لى لي مج مح مخ مم مى مي نج نح نخ نم نى ني**﴾ **(سورة الأنفال، الآية/ 41)**، وقد قر الامام جعفر الصادق(عليه السلام) ذلك، بأن يكون الخمس لأهل البيت خاصة لا يشاركهم فيه أحد، ويشترك أهل البيت مع بقية الناس في أربعة أخماس الغنائم فيما شهدوه معهم، أما الخمس الخاص بهم فيخصص لأيتامهم, وفقرائهم, ومساكينهم، وأنه بعد وفاة الرسول(ﷺ)، قد عاد هذا الخمس إلى الإمام من أهل بيته، يعطى منه قرابته وأهل بيته الذين يراهم أهلاً لذلك، وقد أنتهى فقهاء الاسماعيلية إلى القول بأنه يجب على جميع المؤمنين أن يدفعوا خمس ما غنموه في كل عصر إلى إمام ذلك الزمان من أهل البيت مع ما يجب عليهم من الزكاة في أموالهم، والغنيمة في رأي فقهاء الاسماعيلية ليس فقط ما أخذ من ايدي المشركين في الحرب بل كل كسب كسبه المرء فهو غنيمة، وحجتهم في هذا التفسير هو الإمام جعفر الصادق إذ قال: "أوجب الله تعالى لنا الخمس في أموال عباده المؤمنون وجعله لنا حقاً عليهم، فمن منعنا حقنا ونصيبنا في ماله لم يكن له عند الله من حق ولا نصيب" **(القاضي النعمان، (د.ت)، ص69)**.

والخلاصة أن الغنيمة عندهم هي شيء اكتسبه المرء بصورة مشروعة وأنه يجب على كل مؤمن أن يخرج الخمس مما كسب, أو أفاد وقت تحققه ويدفعه إلى الإمام, وما تبقى بعد ذلك فعليه أن يؤدي عنه الزكاة في كل عام، وأداء الزكاة أمر واجب, ومن حق الأئمة أن يجبروا الناس على القيام به **(القاضي النعمان، (د.ت)، ص69- 73)**.

ومن المؤكد ان الدولة الفاطمية في مصر لم تكن تعتمد في دخلها العام على هذه الموارد فقط، بل كان لها موارد تقليدية أخرى منها:

1. الخراج: وهو مقدار معين من المال أو الحاصلات يفرض على الأرض التي فتحها المسلمون عنوة وأبقاها الخليفة في أيدي أصحابها ووقفها على مصالح المسلمين، كما يؤخذ أيضاً من الأراضي التي فتحها المسلمون صلحاً، وتركوها في يد أهلها **(الماوردي، (1966م)، ص147 و المقريزي، (2001م)، ص168)**.

وحين دخل القائد الفاطمي جوهر الصقلي مصر، كان على الخراج يحيى بن العرمرم، فاقره في منصبة، ثم أشرك معه رجاء بن صولاب، إلا أن الخراج لم يلبث أن أصبح تحت إشراف يعقوب بن كلس، وعسلوج بن الحسن **(المقريزي، (1998م)، ص148 و اتعاظ الحنفا، (2001م)، ص196)**، فصرفا أبن

العرمرم وأبن صولاب عن مناصبهما، وجعلا جباية الخراج قسمين: أحدهما في يد علي بن طباطبا، وعبد الله بن خطاء، وثانيهما في يد الحسن بن عبد الله، والحسين بن أحمد الروذباري **(حسن، وطه شرف، (1947م)، ص171)**، ولقد استعمل الخليفة العزيز بالله على الخراج جبر بن القاسم، وعلي بن عمر العداس، وعبد الله بن خلف **(المقريزي، (2001م)، ص199)**، وكان النظام المتبع في جباية هذه الضريبة المقررة على الأرض الزراعية هو "نظام الالتزام"، (اي التقبل أو الضمان)، وهو نظام لم يستحدثه الفاطميون بل كان موجوداً في مصر قبل الفتح الإسلامي لها، وقد جعل هذا النظام الأرض ملكاً للخلفاء الذين يقومون بتأجيرها إلى كبار المزارعين بصفتهم متقبلين أو ضمان **(المقريزي، (1988م)، ج2، ص82)**، يتعهدون بدفع ما عليها من ضربة مقدما، ثم يجبون هذه الضربة من صغار المزارعين، وكثيراً ما كانوا يستعسفون في جبايتها تحقيقاً لمزيد من المال، وكانت قبالات الارض تتم بطريقة التزايد عليها لمدة أربع سنين حتى تتاح الفرصة للمتقبل ان يعوض النقص في حالة المحصول السيء، ولم يقف نظام الالتزام على الخراج فقط بل طبقوه على كافة أنواع الإيرادات **(البراوي، (1948م)، ص. 322)**.

ويبدو ان الخليفة العزيز بالله كان أول من سن هذه السياسة، إذ لم يستوزر أحداً بعد موت أبن كلس، بل ضمن أموال الدولة جماعة من المستخدمين **(النويري، (2004م)، ج26، ص. 49)**، وقد اوضح لنا ابن الصيرفي ذلك حيث قال: "إنه بعد موت الوزير يعقوب بن كلس ضمن أبو الحسن مال الدولة والنفقات، وبعد انقضاء السنة، حوسب على دخلها وخرجها، فوجد أنه فسخ ضياعها معقودة وحلها وولى عليها، فاتضع المال فحوسب، والواقع أنه مما أنفق ولا اختزن، ولكن خانه الضمان، والأمصار، وقد اعتقل وظل في الاعتقال خمسة وسبعين يوماً، ورد الخليفة تدبير الأموال، إلى أبن الفضل جعفر بن الفرات سنة (382هـ/ 992م)، ثم صرفه، وتولاها جماعة منهم: موسى بن شهلول، وعيسى بن نسطوريس، ثم ردت الأموال إلى فضل بن صالح بمشارفة القاضي محمد بن النعمان سنة (383هـ/ 993م)، وأمر الخليفة العزيز بالله العمال بالامتثال لما يأمر به أبو الفضل جعفر" **(أبن ايبك، (1961م)، ج6، ص. 145- 146 و ابن الصيرفي، (د.ت)، ص34)**.

وهذا النظام وان كان قد اراح الحكومة من مشاكل الجباية إلى حد ما، فإن مساوئه كانت أعظم، وذلك لان المزايدات التي كانت تتم بين المتقبلين كانت صورية أكثر منها حقيقية، وأنها انحصرت في ايدي نفر معروفين من أعيان البلاد، ولهذا فإن المبلغ الذي كان يدفعه هؤلاء أقل بكثير من المبالغ التي يجبونها، ولذلك كان هؤلاء المتقبلون والضمان يرهقون الفلاحين وغيرهم من دافعي الضرائب حتى يحصل لهم الرحب الأكبر، ولو أن الحكومة جعلت العلاقة بينها وبين دافعي الضرائب لزادت إيراداتها ولإراحة هؤلاء القوم من عبث المتقبلين وعسف الضمان، وليس عنى ذلك أن الخلفاء الفاطميين تركوا تقدير الضرائب للمتقبلين والموظفين بل حددها لهم حتى يحموا رعيتهم من التعسف، وكانوا يراجعونها من وقت لآخر وينظرون في كل شكوى تصل عن الجباة **(مشرفه، (1951م)، ص169)**.

وكان متولي الخراج يجلس في جامع عمرو، ولم يزل كذلك حتى بنى ابن طولون جامعه فنقل الديوان إليه، ثم نقل ايام العزيز بالله إلى دار الوزير يعقوب بن كلس، ولما مات نقل إلى القصر بالقاهرة واستمر به مدة الدولة الفاطمية **(المقريزي، (1998م)، ج1، ص. 147)**.

وكان الخراج يتغير بحسب النواحي وأصناف الزراعات وصلاحية الأرض للزراعة ومساحة ما يشمله الري من الأراضي، وهو على نوعين: جزء يدفع نقداً وهو الاوجه البحري (أسفل الأرض)، وجزء يدفع عينا وهو خراج الصعيد (أعلى الأرض) **(ماجد، (1985م)، ج1، ص115)**، وكان يقوم بالإشراف على جباية الخراج ديوانان: يعرف أحدهما باسم (يوان الصعيد)، والثاني يعرف باسم (يوان أسفل الأرض) **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص495)**.

2. الجوالي (الجزية):

كانت من موارد الدولة في أيام الفاطميين، وهي ضربة تفرض على أهل الذمة من اليهود والنصارى يدفعنها سنوياً إلى بيت المال، وكانت تجمع من المشتغلين بالتجارة والصناعة في المدن، أما في الريف فكانت تجبى مع الخراج (مشرفة، (1951م)، 171)، ولا تجب إلى على الرجال الأحرار العقلاء، ويعفى منها الصبيان دون الحلم والشيوخ، والعجزة والرهبان، إلا إذا كانوا اغنياء، النساء **(الماوردي، (1966م)، ص144)**، ومقدارها كان يتفاوت مع حالة القرى المالية، وهناك ديوان عرف (بديوان الجوالي)

(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص496)، اختص بجباية هذه الضريبة، وكان على رأسه موظف كبير تعرض عليه الأعمال المالية المتعلقة الجزية.

3. المكوس (الضرائب)[1]:

يتكون هذا المصدر من عدد من الضرائب عرفت في ذلك العهد بأسماء مختلفة: مكس، خمس، سواحل، وهي في مجموعها تعنى الضرائب على الصادرات والواردات الموجودة في الموانئ وغيرها، وقبل مجيء الفاطميين إلى مصر، كانت تعرف باسم (الهلالي)، لأنها كانت تستند على الشهور الهلالية، وعرفت أيضاً باسم (المرافق)، و(المعاون)، ولكن في العصر الفاطمي كانت كلمة (مكس) هي الغالبة **(المقريزي، (1998م)، ج1، ص103- 104)**, أما العشر فهي ضريبة تؤخذ على بضائع التجار المسلمين وكان الخليفة عمر بن الخطاب(ﷺ)، أول من جبى هذه الضريبة **(ماجد، (1968م)، ص38 و نظم الفاطميين، (1985م)، ج1، ص118)**، والخمس ضريبة تؤخذ على بضائع التجار الأجانب الواردة إلى مصر, وقد تزاد أو تنقص بحسب معاملتهم للتجار المصريين في بلادهم، أما السواحل فكانت تستأدى في الثغور الساحلية، وذكر القلقشندي ديواناً خاصاً بها هو (ديوان الثغور) **((1915م)، ج3، ص495)**.

وكانت الحكومة الفاطمية تأخذ من تجار الروم الواردين على الثغور الخمس أحياناً، والعشر أحياناً أخرى، باتفاق بين الطرفين، وكانت نسبة الخمس تتراوح بين 10%، 20%، وقد ترتفع حتى تصل 35%، من قيمة البضائع، ومن الخلفاء الفاطميين من أبقى على ما وجده من تلك المكوس ومنهم من زاد عليها ومنهم من أسقط بعضها، وذكر المقريزي **((2001م)، ج3، ص496)**، أنه استخرج من الفسطاط في يوم واحد مقدار يتراوح بين (50000)، (120000) دينار، وأنه استخرج من تنيس ودمياط، والأشمونين في يوم واحد أكثر من (220000) دينار، وفي ايام الخليفة العزيز بالله استخرج (220000) دينار في ثلاث ايام، وربما كان هذا مبالغاً فيه إذ لو كان المتوسط (100000) دينار في اليوم الواحد لبلغ في السنة (36) مليوناً من الدنانير, وهذا شيء نعتقد أن جباية مصر لم تبلغه في عهد الدولة الفاطمية قاطبة، وربما هذه المبالغ دراهم لا دنانير، أو ربما كانت هذه المبالغ كبيرة موسمية بمعنى أن هناك مواسم تزداد فيها حركة التجارة فتكثر المكوس، ولم يكن الأمر مطرداً طوال العام.

4. موارد اخرى:

إلى جانب ما ذكر كان هناك موارد أخرى تأتبي بمال وفير إلى بيت المال منها: الاحتكار: احتكرت الدولة الفاطمية كثيراً من المبالغ وكانت تتاجر فيها لحسابها، ومن ذلك أنها احتكرت استخراج معدن الشب، والنطرون، وكانت الدولة تبيعة لتجار الروم **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص459)**، وبلغ المحصول السنوي من هذه المادة (12000) طن، وكان سعر القنطار يتراوح بين اربعة وستة دنانير **(البراوي، (1948م)، ص348)**, ومنها المواريث الحشرية: وهي مال من يموت وليس له وارث خاص بقرابة أو نكاح أو ولاء، وتعتبر من مواد الدولة وخصص لذلك ديوان يسمى ديوان (المواريث الحشرية) **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص496)**.

ومنها الاموال المصادرة: وكان كل من يسخط عليه الخليفة أو يقتله يصادر أمواله، ويودعها "ديوان المفرد"، من أمثلة ذلك أنه لما قبض الخليفة العزيز بالله على عيسى بن نسطوريس لم يعد إلى عمله إلا بعد أن دفع مبلغ كبيراً من المال، ومنها ما يتحصل من فرق السكه (النقود). ومنها مال الاحباس: الذي كان يوضع تحت أشراف قاضي القضاة، وكان له ديوان يعرف باسم "ديوان الأحباس" **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص494)**، كما تتدفق المال أيضاً من الكنوز والدفائن التي كان يعثر عليها نتيجة التنقيب عن الآثار المصرية القديمة وكان الخليفة يأخذ الخمس من هذه الكنوز **(ماجد، (1994م)، ص296)**، هذا

---

(1) المكوس: جمع مكس بمعنى ضريبة الأسواق، وكانت معروفة في العصر الجاهلي، أما كلمة (مقس) فإنها اسم لقرية كانت تقع على ساحل النيل شمال القاهرة كانت تعرف باسم أم دنين، ولكن سميت بهذا الاسم حيث كان الماكس (جامع الضرائب)، يجلس هناك ليجبي المكوس، فكلمة مقس تحريف واضح لكلمة مكس، ماجد، نظم الفاطميين، ج1، ص117.

إلى جانب موارد أخرى مثل: النجوى والفطرة، وهي عبارة عن هبات اختيارية كان المؤمنين يسارعون في أدائها[2].

ولا شك أن هذه الموارد المتعددة كانت سبباً في ظهور الفاطميين بهذا المظهر البالغ البذخ والترف في بلاطهم، ومواكبهم, واحتفالاتهم وغيرها، وأغلب الأمر أن غنى الخلفاء الفاطميين يرجع قبل كل شيء إلى املاكهم الواسعة، وممارستهم للتجارة على أوسع نطاق **(البراوي، (1948م)، ص348 و عنان، (1983م)، ص347)**, وكانوا يجبون من هذا النشاط أرباحاً طائلة دعمت مواردهم بطريقة مستمرة ومكنتهم من التمتع بحياة رغدة والإسراف على بلاطهم ببذخ عظيم.

ثانياً. نفقات الدولة (المصروفات):

1. الرواتب:

كانت تخرج كل شهر بكشوف معدة برقم الراتب وبجانبه اسم العامل صاحب الوظيفة، وكان الراتب يخرج لكل صاحب وظيفة معلومة من أكبر منصب في شؤون الوظائف إلى أصغر منصب في الدولة، وكان ديوان الرواتب هو المختص بالنظر في ذلك، ولقد أورد لنا القلقشندي **((1915م)، ج3، ص525-532)**، بسجلاً فريداً بما كان يتقاضاه الموظفون على اختلاف درجاتهم من مرتبات فضلاً عما كان يصل إليهم بطريق الهدايا وغيرها، وهو يدل على مبلغ شراء الفاطميين وبخاصة الوزراء الذين كانوا يتمتعون بمرتبات ومخصصات كبيرة.

2. المرافق العامة:

كذلك كان المال الذي يأتي من الإيرادات السالفة ينفق على ما تطلبه البلاد من وجوه الاصلاح في المرافق العامة من كري الانهار وإصلاح مجاريها وحفر الترع لتحسين أحوال الزراعة وعمارة المقياس التي بلغت وحدها عشرة الاف دينار مغربي **(ناصر خسرو، (1993م)، ص43)**، وتزويد الجيش والأسطول بالمعدات الحربية وتشييد المساجد والمناظر المشاهد واستقبال الرسل الواردين ن الخارج ونفقات البريد وحاسة الطريق إلى جانب نفقات المناسبات من أعياد ومواسم دينية وقومية **(حسن، (1958م)، ص564 و ماجد، (1958م)، ج1، ص125)**.

ورغم أن المؤرخين لم يذكروا لنا ما خصصه كل خليفة لكل سلف، إلا أن هذا لا يمنعنا من القول بأن نفقات الدولة كانت كثيرة تدل عليها مظاهر الأبهة والعظمة التي تجلت في البلاط الفاطمي ومواكبه، وما كانت تحتويه قصوره من آلات الترف والزينة والتحف، وما كان في الخزائن من جواهر وما كان يقدم في الأعياد والمناسبات من سائر الأطعمة الفاخرة.

ثالثاً. الإدارة المالية:

كان المبدأ السائد في التنظيم المالي وقتئذ هو أن لا تذهب إيرادات الدولة بأنواعها المختلفة إلى بيت المال، وإنما يخصص كل إيراد منها لنفقه معينه، وما يتبقى يجمع في الخزائن. وكان الدخل والخرج يربط في شكل ميزانية، وكانت الميزانية تعرض على الخليفة أو الوزير للموافقة أو التعديل بالحذف الزيادة، في نهاية شهر ذي الحجة، وقد شرح المقريزي ذلك فقال: "وإذا إنقضى عبد النحر كل سنة تقدم بعمل الاستيمار لتلك السنة تمام ذي الحجة"(**((1998م)، ج1، ص398)**، وكانت القاعدة المرعية أنه عند موافقة الخليفة على الاستيمار يصدرها مصحوبة بعبارة يسطرها كاتب الانشاء **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص495)**، ولما كان الخراج هو الذي يكون الجزء الأكبر من الدخل وكان يجبى على حكم السنة القبطية أو الشمسية فكانت الميزانية له تتم حسب السنة الشمسية **(ماجد، (1985م)، ج1، ص124)**.

ومن أجل تحقيق التوازن بين الدخل والخرج أولت الدولة الفاطمية اهتمامها ببيت المال، وهو يشبه وزارة المالية اليوم، وصاحبه يقوم بمهمة وزير المالية، وكان يطلق عليه "صاحب بيت المال" **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص487)**، وكانت مهمته معروفة إيرادات الدولة وميزانيتها في المدفوعات والمجلوبات، ولذا كان لا يتولاها إلا الثقة من الشيوخ العدول ممن له معرفة ودراية بالمعارف الحسابية. وعندما أتخذ

(2) بينما ذكر القاضي النعمان بأن النجوى كانت ضريبة اجبارية، الهمة، ص7.

الخليفة العزيز بالله يعقوب بن كلس وزيراً، أطلق يده في تدبير الأمور وعمل على إنشاء إدارة مالية مركزية لضبط حسابات الدولة من دخل وخرج.

وقد كان العزيز بالله شديد الرقابة على المسائل المالية، ولذا نراه يقدر الرواتب للموظفين **(النويري، (2004م)، ج26، ص41)** حتى لا يحيدوا عن الطريق المستقيم، كما حرم عليهم قبول الهدايا والرشاوي حتى لا تفسد ضمائرهم.

وكانت الإدارة المالية تشمل عدداً من الدواوين لكل منها اختصاصه المحدود، فمن هذه الدواوين (ديوان المجلس)، الذي يقول عنه أبن الطوير: "وهو أصل الدواوين قديماً وفيه معالم الدولة بأكملها وفيه عدة كُتّاب ولكل واحد مجلس منفرد وعنده معين أو معينان وصاحب هذا الديوان هو المتحدث في الإقطاعات ... وكان من وظائفه ضبط ما ينفق من الدولة من المهمات ما بين كل سنة من التفاوت" **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص493- 494.)**، أما ديوان التحقيق، فكانت مهمته المقابلة (المراجعة)، على الدواوين **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص493)**، أي انه الهيئة التي تتولى مراجعة وتنظيم مصروفات الحكومة، فهو أشبه باللجنة المالية أو ديوان المحاسبة، مما يدل على سعة اختصاص هذا الديوان وعبء المهام الملقاة على عاتقه. وديوان المراتب، وبه سجلات تشمل كافة أسماء المرتزقين في الدولة **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص493)**، ولا شك أن هذا العمل كان يتطلب الدقة التامة وكثرة المراجعة بسبب ما كانت تتعرض له قوائم أرباب الرواتب من زيادة ونقص أو حذفن وما كان يحدث لهذه الأرزاق من تعديل من وقت لآخر، (وديوان الأحباس) **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص494)**، وكانت مهمة الإشراف على جباية الأوقاف وتنظيم اتفاقاتها، اما (ديوان النفقات)، فرغم أن المقريزي ذكره في مناسبات عدة، فيظهر أنه غير ديوان الرواتب، ولم يوضح لنا النويري والقلقشندي والمقريزي اختصاص هذا الديوان وهذا يحتمل أمرين: فهو إما هيئة كانت تتولى تقدير نفقات الحكومة، أو إدارة اختصت بالإشراف على نفقات القصور الفاطمية، وإيرادات أملاك الخلفاء الخاصة، أما (ديوانا الخراجي والهلالي) **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص496)**، فكانا يختصان بتقدير جباية الضرائب العقارية وكثير من الضرائب غير المباشرة التي كانت تسمى "المكوس".

و(ديوان الثغور)، كان يعنى بجباية الضرائب في الموانئ **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص496)**.

وكذلك اختص ديوان الجوالي بجباية الضرائب المفروضة على أهل الذمة **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص496)**، وتسهيلاً لهذا العمل المعقد بسبب اختلاف جباية هذه الأموال عمل الخلفاء الفاطميون على إيجاد هيئتين تختص أحداهما بشؤون الوجه القبلي، والأخرى بشؤون الوجه البحري **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص495)**.

وفي النهاية نقول إنه كان على رأس كل هذه الدواوين، ديوان نظر الدواوين **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص493)**، الذي كان له الإشراف العام على كل هذه الأنظمة المالية، وأصبحت مصر في عهد الفاطميين، بفضل هذا التنظيم المالي المتقن أنموذجاً للتنظيم المالي بعد الفاطميين وعلى الأخص في عهد المماليك.

رابعاً. النظام النقدي:

كانت العملة السائدة في مصر منذ الفتح الإسلامي هي العملة التي كانت تضربها الخلافة السنية تبعية مصر للدولة الأموية ثم العباسية. ولكن عندما استقل بها أحمد بن طولون سك نقوداً ذهبية وحدتها الدينار، عرفت بالأحمدية **(المقريزي، (1998م)، ج1، ص42)**، نسبة إليه، وبعد أن تمكن الفاطميون من الاستيلاء على مصر لم يلجئوا في أول الأمر إلى منع العملة السنية حتى لا يحدثوا اضطراباً في التعامل أول خسائر لمن يملكونها. لوما كان إصدار العملة يدل على سيادة الدولة السياسية، فقد أمر القائد الفاطمي جوهر

الصقلي بفتح دار الضرب، وضرب السكة[3]، واصدر عملة خاصة بهم وهي الدينار المعزي، فكان إصدار هذه العملة باسمهم في البلد الذي يحكمونه يدل على سيادتهم وتأكيد نفوذهم.

ولما كان الفاطميون من الشيعة فإن عملتهم كانت تحمل بالضرورة صبغتهم المذهبية ممثلة في الشعار المضروب على العملة فكان على أحد وجهيها: لا إله إلا الله، محمد رسول الله وعلي ولي الله، وعلى الوجه الآخر اسم الخليفة، وكانت تنقش السنة التي صدرت فيها العملة، ويكتب مكان وبلد الدار التي سكت به، ولفظة "عال" أو "عال غاية"، وهو ما يعرف بالعلامة أو الرمز، التي تبين صرفها على المعيار الرسمي (ماجد، (1985م)، ج1، ص128).

وكانت عملتهم جيدة، لا تضرب إلا من الذهب والفضة، ومن عملتهم: الدينار المغربي الذي أدخله الفاطميون من المغرب والدينار المعزي نسبة إلى الخليفة المعز لدين الله **(المقريزي، (1998م)، ج1، ص6)**.

وليس معنى ذلك أن العملة السنية لم تعد متداولة، وإن كان المعز وخلفه قد حط من قيمتها، ولقد تشددت الحكومة في عهد أبن كلس وعسلوج بن الحسن – قبل تولي الخليفة العزيز بالله – على حمل الناس على التعامل بالدينار المعزي، وأبيا قبول الدينار الراضي إلا بسعر دون قيمته **(المقريزي، (2001م)، ص199)**، فأضر ذلك بدافعي الضرائب المصريين، ثم جاء الخليفة العزيز بالله فعمل أيضاً على سيادة العملة الفاطمية وحدها وفي التداول، واشتراط أن تكون جباية الخراج بالدنانير والدراهم الفاطمية، من هذا نرى أنفسنا أمام محاولة من قبل الحكومة الفاطمية لحمل الناس على التعامل بنقودها، وهذا العمل يحتمل ضروباً من التأويل: إما أن يكون الدينار الراضي عياره أقل من الدينار المعزي ولكن الواقع يثبت عكس ذلك، لأنه الثابت أن الدينار الراضي في ذلك الوقت كان أكثر وزناً وأشد نقاوة من الدينار المعزي، فكان وزن الدينار الراضي (4.65) جراماً، بينما المعزي لم يبلغ هذا المقدار في عهد الخليفة العزيز بالله، إذ لم يزد عن (4.095) جراماً **(البراوي، (1948م)، ص303)**.

إذن فالحكومة كانت تبغى من وراء ذلك سحب عملة جديدة بأخرى أقل حتى يعود ذلك على مالية الدولة بالربح، أو ربما أن الحكومة الفاطمية أرادت أن تزيل أي مظهر من مظاهر السيادة العباسية وأن تحمل الناس على استقبال عهد جديد له سياسته ونظمه.

كما ظهرت للفاطميين عملة أخرى في مناسبات معينة فكانت تضرب عملة ذهبية برسم خميس العدس "خرايب" **(المقريزي، (1998م)، ج1، ص445)**، وهي دراهم خفاف مدورة تساوي (1\8) العملة العادية، وعملة أخرى في مناسبات أول العام الهجري تعرف باسم "الغرة" **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص486)**، وهي من الدراهم أو الدنانير المدورة، وكان يدخل ضمن أعمال بيت المال، الإشراف على الدار المسماة بدار السكة أو دار الضرب، التي كانت تضرب الدنانير والدراهم، وكان صاحب بيت المال يشرف على سير العمل داخل هذه الدار، ويرأسها قاضي القضاة **(القلقشندي، (1915م)، ج3، ص486)**، ومعه عدد من الموظفين كل له عمل يختص به، ولقد ترتب على ذلك أن سادت العملة الفاطمية في جميع أنحاء مصر.

الخاتمة: من خلال دراستنا مما سبق، نستنتج بعض النقاط؛ منها:

بعد أتساع الرقعة الجغرافية للدولة الفاطمية في عهد الخليفة العزيز بالله، ولا يسما وقوعها على ممرات التجارة العالمية، متمثلاً بالبحار المحيطة بمصر ومنها بحر الروم (البحر المتوسط)، والبحر القلزم (البحر الاحمر)، فضلاً عن نهر النيل الذي ساعد في تجارة مصر الداخلية والخارجية.

شهد عهد الخليفة العزيز بالله تسامحاً كبيراً مع أهل الذمة مما شجع الكثير منهم للعمل في مهنة الصيرفة، المهنة التي كان يتجنبها الكثير من المسلمين، لما كان لها من ارتباط بتحريم الأعمال بالربا.

اتخذ الخليفة العزيز بالله سياسة صارمة للحد من احتكار المواد الغذائية، التلاعب في ارتفاع الاسعار.

---

(3) السكة كانت لسماً للطابع أي للحديدة المستخدمة لذلك، ثم صارت تطلق على أثرها، وهي النقوش الماثلة على الدنانير والدراهم، وهي علامة السلطان، ثم صارت تطلق أخيراً على القيام على ذلك وهي الوظيفة، مشرفة، نظم الحكم، ص126.

انشاء دور ضرب وسبك العملة المعدنية من الذهب والفضة، تحمل صفة الدولة الفاطمية واوزانها ومقاديرها وشعائرها.

تمتعت مصر في عهده بالاستقرار السياسي داخلياً وخارجياً، والقبض على الشؤون وموارد الدولة الفاطمية بيد من حديد، الشيء الذي شجع على التبادل التجاري مع الدول الاقليمية المجاورة، وشعور تجارهم بالأمن والأمان.

المصادر والمراجع

أولا. المصادر الأولية:

أبن أيبك الدواداري, أبو بكر بن عبد الله (ت: بعد 736هـ/ 1335م). (1380هـ/ 1961م). كنز الدرر وجامع الغرر- (ج6) المسمى الدرة المضيئة في أخبار الدولة الفاطمية. تحقيق: صلاح الدين المنجد. القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر.

خسرو، ناصر, (ت: 481هـ/ 1088م). (1414هـ/ 1993م). سفر نامة، نقله إلى العربية: يحيى الخشاب (ط2). القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب.

أبن الصيرفي, أبو القاسم علي بن منجب بن سليمان (ت: 542هـ/ 1148م). (1354هـ/ 1924م). الإشارة الى من نال الوزارة, عني بتحقيقه والتعليق علية: عبد الله مخلص, القاهرة : مطبعة المعهد الفرنسي الخاص بالعاديات الشرقية.

القاضي النعمان, أبو حنيفة النعمان بن محمد بن منصور بن احمد بن حيون التميمي المغربي (ت: 363هـ/ 973م). (د.ت). الهمة في آداب اتباع الأئمة، نشر وتحقيق: محمد كامل حسين. (د. م): دار الفكر العربي للطباعة والنشر.

القلقشندى, شهاب الدين أبو العباس احمد بن علي بن احمد القاهري الشافعي (ت: 821هـ/ 1418م). (1334هـ/ 1915م). صبح الأعشى في صناعة الانشأ. القاهرة: المطبعة الأميرية.

الماوردي, ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت: 450هـ/ 1058م). (1386هـ/ 1966م). الأحكام السلطانية والولايات الدينية (ط2). مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

المقريزي, تقي الدين ابي العباس احمد بن علي بن عبد القادر العبيدي (ت: 845هـ/ 1441م). (1418هـ/ 1998م). المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار- المسمى (بالخطط المقريزية)- وضع حواشيه: خليل المنصور (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

(1422هـ/ 2001م). اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا, تحقيق: محمد عبد القادر احمد عطا (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

النويري, شهاب الدين احمد بن عبد الوهاب (ت: 733هـ/ 1332م). (1424هـ/ 2004م). نهاية الأرب في فنون الأدب, تحقيق: مفيد قميحة (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

ثانياً. المراجع الثانوية:

البراوي, راشد إبراهيم. (1387هـ/ 1948م). حالة مصر الاقتصادية في عهد الفاطميين (ط1). القاهرة: مكتبة النهضة المصرية.

حسن، ابراهيم حسن، وطه احمد شرف. (1947م). المعز لدين الله إمام الشيعة الإسماعيلية ومؤسس الدولة الفاطمية في مصر. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية.

حسن, حسن إبراهيم. (1378هـ/ 1958م). تاريخ الدولة الفاطمية في المغرب ومصر وسورية وبلاد العرب (ط2). القاهرة: مكتبة النهضة المصرية.

عنان, محمد عبد الله. (1404هـ/ 1983م). الحاكم بأمر الله وأسرار الدعوة الفاطمية (ط3). القاهرة: مكتبة الخانجي.

ماجد, عبد المنعم.

(1414هـ/ 1994م). ظهور الخلافة الفاطمية وسقوطها في مصر - التاريخ السياسي - (ط4). القاهرة: دار الفكر العربي.

(1985م). نظم الفاطميين ورسومهم في مصر (ط3). القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية.

(1968م). دراسات في تاريخ الحضارة الاسلامية العربية (ط2). الكويت: د.ن.

مشرفة, عطية مصطفى. (1371هـ/ 1951م). نظم الحكم بمصر في عصر الفاطميين (358-567هـ/ 968-1171م). (ط2). د.م: دار الفكر العربي.